ولو جعلت قوله لكونه متعلقا بقوله يعرف فيكون المعنى ان المعرفة المعلله لكونه في اعلى مراتبها
انما يحصل بهذا العلم اندفع الاشكال فان قلت سيجئ ان الطرق الاعلى ما يقرب منه كما فيما
حد الاستعارة والمعلوم ان القرآن واقع في حد الاعجاز واما ان الكلمة في الطرف الاعلى فلا كيف وان
بعض الايات اعلى طبقة من البعض فكيف يستقيم قولك اعلى مراتب البلاغة قلت المراد باعلى
مراتبها ههنا ما يعم الطرف الاعلى وما يقرب منه وهو حد الاعجاز قوله وتشبيه وجه الاستعارة
الاستعارة بالكناية كما سيجئ الاستعارة بالكناية ان تشبه شئ بشئ في النفس فتسكت
عن ذكر المشبه سوى المشبه والاستعارة التخييلية ان تثبت للمشبه شئ من لوازم المشبه به
والابهام اذ ذكر لفظ له معنيان قريب بعيد ويراد البعيد لترشيح ان يذكر شئ مما يلايم
المشبه به ذكر رجعان منهما وجهين الاول ان يشبه في النفس وجه الاعجاز بالاشياء المحتجة
تحت الاستار ويثبت الاستار للوجوه فالتشبيه استعارة بالكناية والاثبات استعارة
وذكر الوجوه ايهام فان الوجه يستعمل في معنيين المخصوص وهو المعنى القريب والطريق
وهو المعنى البعيد واريد منا البعيد والثاني ان يشبه نفس الاعجاز بالصور الحسنة وتثبت
الوجوه للاعجاز فالتشبيه استعارة بالكناية والاثبات استعارة تخييلية فذكر الاستار
ترشيح لكونها ملايمة للمشبه به وهو الصور الحسنة فان قلت الترشيح كما يجئ يقترن بالملائم
فلا يتصور في صورة الاستعارة بالكناية فانا لما ذكرنا المشبه به منها اصلا وان حصل الترشيح
للتخييل كما نقل عند حد ذاته فيتوجه عليه ان الترشيح انما يكون في الاستعارة المبنية على
التشبيه لانهم فرعوه بذكر ما يلايم المشبه به والتخييل على مذهب المعوجاز عقلي عام
قلت قد صرحوا بثبوت الترشيح للمجاز المرسل حيث قالوا في قوله عليه السلام امرت ان اقاتل
الحولكن يلزم ان قوله اطولكن ترشيح للمجاز المرسل في اليد مع انه لا تشبيه فيه اصلا وبما
ذكرنا من الاقتران بلفظ المشبه به فالظ انهم اراد وا انه كذلك فيما اذا كان في الكلام
وما ذكروا من التعبير فانما هو للترشيح الذي هو في الاستعارة قوله لانها يكتنفه رايحة من الفضل
تمام
فيملأ الاسماع وان ضعف

ولا يمنع عن حمله فيها كلها مانع ولذا يحمل فيه معنى حرف الى في قوله تعالى انما اتاب نعمة ربك مجنون
اى اشتى بنعمة ربك كذلك الجنون والمعنى لتقلقه مجنون ومعنى اسم الاشارة كونه اذ ذاك يوم عذ
اى فالمعنى يومئذ ومعنى الضمير كقوله وما تلك بيمينك عما تعلم وذقتم وما موصولة يلتبس عنها الحديث اى
اى ما هو حديث عنها واراد بالظرف ههنا ما يعم الظرف الحقيقي اعني اسم الزمان والمكان وما
وهو الجار والمجرور وما ذكر الترشح من الظرف او شبهه فانما اراد بالظرف الحقيقي وسترف
الفرق بينهما وهو ان الزائد متعين الحذف دون التطويل وفي قوله الفرق دون ان يقول فرقا
نوع اشعار بان ما ذكره ههنا ليس في قاعدة وذلك لان هذا الفرق انما هو بحسب الفهم فقط
لان ما ذكر من المحاسن متفاوتة ان صدقا واما الفرق الذي ياتي فهو يفيد الفرق بينهما ثبوتا
وثبوتا صدقا على ما وقع عليه الاصطلاح قوله وهي حكم كلي اي قضية كلية يحكم فيها على
جميع افراد موضوعها كقولك كل حكم الفي المنكر فاكد ولهذه القضية فروع وهي القضايا
التي حكم فيها بحمل قضية القضية على جزئيات موضوعها مثل هذا الحكم المنفي الى المنكر
يوكد فاذا كرد ذلك كذلك والاصل منطبق على فروعه اي شتمل عليها بالقوة القريبة من الفعل وهو
انطباق الحكم الكلي على جزئياته اشتماله على احكام جزئيات موضوعه ففي قولك على جزئياته
حذف مضاف وهو مضاف اليه وان جعل الانطباق بمعنى الصدق فمعناه صدق مفهوم موضوع
ذلك الحكم على جزئياته فضمير جزئياته يرجع الى ذلك المحذوف فيصير الحذف على هذا الوجه
ح ينطبق اي يصدق مفهوم موضوعه ولا يصفو هذا عن شوب قوله فهي اخص من الامثلة لا
بمعنى ان كل شاهد مثال من غير عكس فانه لا يستقيم لان المراد من الذكر الاثبات اما ان يكون الذكر
فقط وكذا المراد من الذكر لا يضاح ان يكون الذكر فقط واما ان يكون الذكر في الجملة وان
كان الذكر امرا آخر ايضا او لا فعلى الاول يتبايناني تباينا كليا وعلى الثاني يكون بينهما عموم و
من وجه بل يعني ان كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا من غير عكس لان الاثبات لا يتيسر بكل كلام بل
لا بد من كونه معتدا به بان يكون من التنزيل او الحديث او كلام من يوثق بعربيته بخلاف
الايضاح فانه لا يحتاج الى ذلك وهذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)